

21609 - لا يجوز منع السائقين من أداء صلاة الجماعة

السؤال

ما حكم الشرع في نظركم فيمن يمنعون السائقين الذين يشتغلون عندهم في البيوت عن الصلاة في المساجد ، ويأمرونهم بالصلاة في البيوت ولا يسمح لهم بالخروج إلا إذا كانوا يريدون أن يخرجوا هم أي أهل البيت ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الذي ينبغي لهؤلاء القوم الذين عندهم عمال يعملون عندهم أن يمكنوهم من صلاة الجماعة ، لما في ذلك من الأجر والخير الكثير ، لأن هذا من باب التعاون على البر والتقوى ، وقد قال الله عز وجل : (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان واتقوا الله إن الله شديد العقاب) سورة المائدة/2

ولا يحل لهم أن يمنعوهم من صلاة الجماعة ، لأن صلاة الجماعة واجب شرعي ، والواجب الشرعي مستثنى من زمن العمل عند المسلمين لأن طاعة الله ورسوله مقدمة على طاعة البشر ، ولكن إذا مُنِعَ هذا العامل من الصلاة جماعة ولم يكن له مندوحة عن هذا العمل فإنه يُعذر في هذه الحال ، لأنه ممنوع منها بغير اختياره ولو ترك العمل لتضرر بذلك .